بما علي عاتقي قال ما جزيتها ولو طلقة وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه رأى
رجلا في الطواف يحمل امه ويقول لها مطية لا تذعر اذا الركاب
نفرت لا تنفر ما حملت وارضعتني اكثر الله ربي ذو الجلال الاكبر تظنني
جزيتها يا ابن عمر قال لا ولو زفرة واحدة وعنه عليه السلام اياكم و
وعقوق الوالدين فان الجنة يوجد ريحها من مسيرة الف عام ولا يجد
ريحها عاق ولا قاطع رحم ولا شيخ زان ولا جار ازاره خيلاء ان الكبرياء
لله رب العالمين وقال الفقهاء لا يذهب بابيه الى البيعة واذا بعث اليه منها
ليحمله فعل ولا يناوله الخمر ويأخذ الاناء منه اذا شربها وعن ابي يوسف
اذا امره ان يوقد تحت قدره وفيها لحم الخنزير اوقد وعن حنظلة انه
استأذن رسول الله في قتل ابيه وهو في صف المشركين فقال دعه يله غيرك
وسئل الفضيل بن عياض عن بر الوالدين فقال ان لا تقوم الى خدمتهما
عن كسل وسئل بعضهم فقال ان لا ترفع صوتك عليهما ولا تنظر شزرا
اليهما ولا يريا منك مخالفة في ظاهر ولا باطن وان تترحم عليهما ما عاشا
وتدعو لهما اذا ماتا وتقوم بخدمة اودائهما من بعدهما فعن النبي صلى الله عليه
ان من ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه بما في نفوسكم بما في ضمائركم
من قصد البر الى الوالدين واعتقاد ما يجب لهما من التوقير ان تكونوا صالحين
قاصدين الصلاح والبر ثم فرطت منكم في حال الغضب وعند حرج الصدر
وما لا يخلو منه البشر او لحمية الاسلام هنة تؤدي الى اذاهما ثم اوبتم الى الله و
استغفرتم منها فان الله غفور للاوابين للتوابين وعن سعيد بن جبير
هي في البادرة تكون من الرجل الى ابيه لا يريد بذلك الا الخير وعن سعيد بن
المسيب الاواب الرجل كلما اذنب بادر بالتوبة ويجوز ان يكون هذا عاما
لكل من فرطت منه جناية ثم تاب منها ويندرج تحته الجاني
على ابويه التائب من جنايته لوروده على اثره وآت ذا القربى حقه

حقه وصى بغير الوالدين من الاقارب بعد التوصية بهما وان يؤتوا حقهم
وحقهم اذا كانوا محارم كالابوين والولد وفقراء عاجزين عن الكسب
وكان الرجل موسرا ان ينفق عليهم عند ابي حنيفة والشافعي
لا يرى النفقة الا على الولد والوالدين فحسب وان كانوا مياسير
او لم يكونوا محارم كابناء العم فحقهم صلتهم بالمودة والزيارة و
حسن المعاشرة والمؤالفة على السراء والضراء والمعاضدة ونحو ذلك
والمسكين وابن السبيل يعني وآت هؤلاء حقهم من الزكاة وهذا
دليل على ان المراد بما يؤتى ذوي القرابة من الحق هو تعهدهم بالمال
وقيل اراد بذي القربى اقرباء رسول الله صلى الله عليه التبذير تفريق المال
فيما لا ينبغي وانفاقه على وجه الاسراف وكانت الجاهلية تنحر ابلها وتتياسر
عليها وتبذر اموالها في الفخر والسمعة وتذكر ذلك في اشعارها فامر الله
بالنفقة في وجوهها مما يقرب منه ويزلف وعن عبد الله هو انفاق المال
في غير حقه وعن مجاهد لو انفق مدا في باطل كان تبذيرا وانفق بعضهم
نفقة في خير فاكثر فقال له صاحبه لا خير في السرف فقال لا
سرف في الخير وعن عبد الله بن عمرو مر رسول الله صلى الله عليه بسعد وهو
يتوضأ فقال ما هذا السرف يا سعد قال أفي الوضوء سرف قال نعم
وان كنت على نهر جار اخوان الشياطين امثالهم في الشرارة وهي
غاية المذمة لانه لا شر من الشيطان او هم اخوانهم واصدقاؤهم لانهم
يطيعونهم فيما يأمرونهم به من الاسراف او هم قرناؤهم في النار على
سبيل الوعيد وكان الشيطان لربه كفورا فما ينبغي ان يطاع فانه
لا يدعو الا الى مثل فعله وقرأ الحسن اخوان الشيطان وان اعرضت
عن ذي القربى والمسكين وابن السبيل حياء من الرد فقل لهم قولا ميسورا
ولا تتركهم غير مجابين اذا سألوك وكان النبي صلى الله عليه اذا سئل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)